التأليف الشرعى ـ دراسم في المفهوم و الغايات –

- Forensic authorship - a study of concept and ends الدكتور محمد منصوري

جامعة أبو بكر بلقايد / تلمسان – الجزائر

البريد الإلكتروني: mansouri69@hotmail.fr

الملخص:

تَضافرتْ نصوصُ القرآن الكريم و أحاديثُ السنة الشريفة على أن الإسلام جاء لإخراج الإنسان من ظلمات الجهل و الوهم إلى نور العلم و الفهم، و أنه يحث على القراءة و النظر والتأمل في سنن الله تعالى الكونية، بغية حسن الاستفادة والاستثمار للموارد و الثروات، و مِن ثَمَّ تحقيقُ أعلى مستويات النهوض العلمي و الرقي الحضاري في شتى المجالات و كافة نواحي الحياة.

و لا ريب في أن جملة العلوم و المعارف التي رَصَدْتها البشريةُ على مر السنين و تعاقب الأزمنة لم تُؤْتِ نصيبًا مِن أُكْلِها لو لم يُقَيِّضِ الله تعالى ثلةً ممن اهتموا و نَصَبُوا أنفسهم لِجمع هذا التراث العلمي الزاخر و تدوينه و إيصاله لمختلف الأجيال.

تعالج هذه الوُرَيْقة موضوعَ "التأليف الشرعي" من حيث ماهيته و من حيث غاياته، مستقصيةً نماذجَ من المصنفات في فنون العلوم الشرعية، ثم تستخلص جملة من النتائج و تَقترح بعض الآفاق و التوصيات عسى أن يسترشد بها أولوا النبي ممن هم أهل للبحث في هذا المجال.

الكلمات المفتاحية: التأليف- الغايات - العلوم الشرعية – التصنيف – التدوين .

Abstract:

The texts of the noble Qur'an and hadiths of the noble Sunnah were combined that Islam came to take man out of the darkness of ignorance and illusion into the light of knowledge and understanding, and it urges reading, looking and contemplating the universe, for a good investment of resources and wealth, then achieving the highest levels of scientific advancement and civil progress in all fields and all aspects of life.

There is no doubt that all the sciences and knowledge that humanity has monitored over the years did not achieve its objective if God Almighty does not choose some scientists and scholars who were interested in collecting this knowledge and write it down And deliver it To different generations.

This study examines the topic "sharia authorship" in terms of what it is and in terms of its objectivs, examining examples of Islamic sciences.

<u>**Keywords**</u>: authorship - objectivs - Islamic sciences.-classification - writing.

مقدمة:

لقد شَكَّل ظهورُ الكتابة طفرةً حضاريةً في مسيرة حياة المجتمعات البشرية منذ عهودها القديمة؛ بسبب ما نَجَم عنها من إمكانية تدوينِ تاريخها و نقلِ مختلف معارفها و ثقافاتها الإنسانية الممتدة في جذورها الأولى إلى حاضرها و حملِ ذلك إلى مستقبلها، و مِن ثَمَّ حفظِ تراثها على مر الحقب و الأزمنة.

ثم سرعان ما اخترُع الورقُ بعد محاولات عديدة كانت الكتابةُ فها تتم على الطين أو الحجر أو الخشب أو الرق أو غيرها من المواد التي استعملها الإنسان للكتابة علها، فاستبشر المفكرون والعلماء خيراً بهذا المنتَج الحضاري الجديد، و أصبح من السهل علهم أن يجمعوا جهودهم

وإسهاماتهم الفكرية ضمن مؤلفات و كتب ومدونات تنوعت حقولُها المعرفية و تشعبت تخصصاتها العلمية، و منها مجال العلوم الشرعية؛ ذلك لأنه لم تكن الحضارة الإسلامية لتنأى عن الاستفادة من التراكمات الحضارية الأخرى واستثمارها على الوجه الذي ييسر عليها وظيفة تبليغ رسالتها.

و قد حاز علماء الإسلام قَصَبَ السَّبق في الإنتاج العلمي و تأليف الكتب في شتى الفنون، كونِيًّا وشرعِيًّا، يدل على ذلك ما وصل إلينا من كتب التراث المطبوعة، فضلاً عما تكتنزه كبرى الخزائن والمكتبات العالمية من المخطوطات العربية و الإسلامية.

هذا التفوق الذي تميز به العلماء المسلمين لم يكن على مستوى الكم فقط؛ بل لقد برعوا في تنوع مضمون تآليفهم و كذا في مناهج و طرائق تأليفهم، الأمر الذي أبهر غيرهم من الملل و النحل الأخرى، والتي راح مفكروها ينهلون من معظم المؤلفات الإسلامية شكلا و منهجا و معرفيا.

في إطار النشاط العلمي لمخبري "المرجعيات الفلسفية و الفنية في الجزائر"

و"الدراسات الشرعية" وفي سياق الملتقى الوطني "التأليف عند علماء تلمسان: مناهجه و مدارسه" تأتي هذه الورقة البحثية المعنونة بر"التأليف الشرعي -دراسة في المفهوم و الغايات-" لتجيب عن عائق معرفي مفادُه:

- 1- ما هي محددات الحقيقتَيْن اللغوية و العرفية لـ "التأليف الشرعي"؟
 - 2- إلى أي مدى أسهم علماء الشريعة في تحديد غاياتٍ لِمُختلف

مؤلفاتهم تأطيراً منهم لمشروع تقصيد العلوم؟

كلُّ ذلك لأجل الإسهام في إثراء المناقشة العلمية لإشكالية و تساؤلات هذا الملتقى العلمي.

و قد تَوَخَّى الباحثُ من خلال هذه المعالجة بلوغ بعض الأهداف، جملتُها:

- 1- ضبط مصطلح "التأليف الشرعي" و علاقته بمشاريع البحث في العلوم الشرعية.
 - 2- تذكير طلبة البحث الأكاديمي بمقاصد التأليف الشرعي عامة.
- 3- التعرف على الغايات الخاصة بالتأليف في بعض الفنون الشرعية استقلالا.

كما أنه اقتضت مادةُ الدراسة استقراءَ و تتبعَ ما تيسر الوصول إليه من مدونات العلوم الشرعية، ثم إتباعَ مسلكِ التحليل في الوقوف على ما يُستفاد منها مما له تعلقٌ وثيقٌ بالإجابة عن التساؤلات المطروحة سابقا.

و قد اقتضى تحريرُ سطورِ هذه الإجابات خطةً ضَمّت العناصر الآتية:

- 1- مقدمة
- 2- التأليف الشرعى: وضعًا و حملًا
- 3- التأليف الشرعى: غاياته العامة و الخاصة
 - 4- الخاتمة

1: التأليف الشرعي: وضعًا و حملًا

تستدعي هذه الدراسةُ الإحاطةَ ابتداءً بلفظ "التأليف" وضعًا و استعمالاً وحملاً؛ إذ الحكمُ على الشيء فرعٌ عن تصوره، و لا تُدرَك النِّسب و العلاقات إلا بعد بيان الحقائق و الماهيات، ثم يتم بيانُ ما يتصل بهذا اللفظ من كلمات أخرى، و بعد ذلك يذكر الباحث مرادَه بر "التأليف الشرعي" في هذه البحث.

1-1: لفظ "التأليف" وضعًا:

تعود جذور كلمة "التأليف" إلى الحروف "الهمزة و اللام و الفاء"، و التي تعني مجتمعة «انضمامَ الشيء إلى الشيء ... [و] كلُّ شيء ضممتَ بعضه إلى بعض فقد أَلَّفْتَه تأليفًا ...»

1 ، فـ "التأليف" تفعيلٌ من "أَلِف الشيءُ الشيءَ" و "أَلِف الطائرُ الوكرَ" إذا انضم إليه دائما أو غالبا، و في "لسان العرب": « أَلِفْتُ الشيءَ و أَلِفْتُ فلانًا إذا أَنِسْتَ به، و أَلَّفْتُ بينهم تأليفًا إذا جمعتَ بينهم بعد تفرُّقٍ، و أَلَّفْتُ الشيء تأليفًا إذا وصلتَ بعضه ببعض، و منه تأليف الكتب ...» 2

كما يذكر "التهاوني" أن « التأليف لغةً إيقاعُ الأُلف بين شيئين أو أكثر، وعرفاً مرادفُ التركيب، و هو جعلُ الأشياء بحيث يُطلَق علها اسم الواحد، ...، و قد يقال التأليفُ جمعُ أشياء متناسبةٍ، و يُشعِر به اشتقاقُه من الأُلفة، و هو أخص من التركيب» 3 ، و يذكرُ "الجرجاني" أن « التألف و التأليف: هو جعلُ الأشياء الكثيرة بحيث يُطلَق علها اسمُ الواحد، سواء كان لبعض أجزائه نسبة إلى البعض بالتقدم والتأخر أم لا، فعلى هذا يكون التأليف أهم من الترتيب ...» 4 ، و قريبٌ من هذا ما جاء في "الكليات" أن «التأليف هو جمع الأشياء المتجانسة» 5

إذاً؛ لفظ "التأليف" وفق الوضع اللغوي يطلق على معاني "الانضمام والمؤانسة

و الجمع و الوصل و التركيب و الجمع و الترتيب و التناسب و التجانس".

1 – 2: لفظ "التأليف" حملاً:

بعد ما تم التعريف بلفظ "التأليف" وفق وضع اللغة العربية، يمر الباحث لبيان هذا التعريف في اصطلاح أهل التدوين و التصنيف في شتى

¹⁻ معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، تح: عبد السلام هارون، ج1، ص131.

²⁻ **لسان العرب**، ابن منظور، ج9، ص10.

³⁻ كشاف اصطلاحات الفنون و العلوم، التهاوني، تح: رفيق العجم و علي دحروج، ج1،

ص376.

⁴⁻ التعريفات، الجرجاني، ص20.

⁵- **الكليات**، الكفوي، ص288.

العلوم و الفنون و المعارف؛ فإنهم حملوا هذا اللفظ على معانٍ عدة، تُفهم من عباراتهم في هذا الباب، و التي منها:

- «إيقاعُ الألفة بين الكلام، مع التمييز بين الأنواع» أو اي جمع أنواع الكلام بعضه إلى بعض مع المحافظة على معياري الاتساق و الانسجام في عرضه.
- «المؤلَّفُ ما جُمع من أجزاء مختلفة و رُتب ترتيبا قُدم فيه ما حقه أن يقدم، وأُخر فيه ما حقه أن يؤخر» أما تعريف لعملية التأليف العلمي بالنتيجة التي ستنتهي إليها و تفرزها هذه العملية.
- «و أهلُ الفنون مُعْتَنون بإيداع ما يحصل في ضمائرهم من ذلك (أي من العلوم و المعارف) في بطون الأوراق بهذه الكتابة لِتعم الفائدة في حصوله للغائب والمتأخر، و هؤلاء هم المؤلِّفون»
- « إبداعُ العالِمِ أو الكاتب بما يحصل في الضمير من الصور العلمية في كتابٍ ونحوه»
 وهي عبارة قريبة في فحواها من سابقتها.

يمكن الخلوص إلى أن مصطلح "التأليف" يعني: "جمعُ مسائلَ علمٍ من العلوم و عرضُها متناسقةً و منسجمةً في كتاب و نحوه".

و مما يتصل بلفظ "التأليف" من كلماتٍ تشترك معه في هذا العرف الاصطلاحي إلى حد كبير، لفظُ "التدوين" الذي هو مصدرُ "دَوَّنَ"، يقال "دَوَّنَ الديوان" أي جَمَعَه و أنشأه، و "دَوَّنَ الكتب" أي رتَّبها 10 ، و لفظُ

9- حقوق الاختراع و التأليف في الفقه الإسلامي، حسين بن معلوي، ص83.

14

⁶- كشف الظنون عن أسامي الكتب و الفنون، حاجي خليفة، ج1، ص35.

⁷- مفردات القرآن الكريم، الأصفهاني، ج1، ص42.

⁸⁻ تاريخ ابن خلدون، ابن خلدون، ج1، ص730.

^{10 -} ينظر: **القاموس المحيط**، الفيروز آبادي، ص1197.

"التصنيف" الذي هو «تمييزُ الأشياء بعضها عن بعض ...» 11 ، و «تأليفُ الكلام لتحريره نثرا أو نظما» 12 .

لكن قد يبدو -عند التأمل- أن عمليتي التصنيف و التأليف هما مرحلتان لاحقتان لعملية التدوين؛ ذلك لأن التدوين مجرد جمع و ضمّ للمادة المسموعة أو المملاة، قد تكون مرتبة و قد لا تكون كذلك، وأما التصنيف أو التأليف فلا يستقيم ماصد قُهُما إلا بمعايير التناسق والترابط و التنظيم و الترتيب بين مفهومهما.

هذا عن مصطلح "التأليف"، أما "التأليف الشرعي" فإن الباحث يريد به "التأليف في جملة العلوم الشرعية، من عقيدة و تفسير و حديث و فقه و أصول ولغة و مقاصد و نحوها مما يتصل بفهم كتاب الله تعالى و سنة رسوله "...

2: التأليف الشرعى: غاياته العامة و الخاصة

بعد أن تَمَّ ضبطُ ماهية "التأليف الشرعي" في هذه الدراسة، يحاول الباحث الحديث عن غايات هذا التأليف و مراميه و مقاصده؛ إذ الاستقراءُ لجملة مدونات العلوم الشرعية -قديمِها و حديثها- و تَتَبُّعُ محتواها العلمي و قراءةُ رصيدِها المعرفي، كلُّ ذلك يُفرز مجموعة من القوالب المنهجية و الأشكال الفلسفية و الأطر الفكرية تتنوع من كتاب لآخر في نفس التخصص العلمي، و كذا من مؤلَّف لآخر إذا اختلف هذا التخصص، و هذا التنوع في نمطية تلك التواليف إنما منشؤه و مبناه ومرده إلى تنوع مقاصد أصحابها و غاياتهم من تأليفهم -إجمالا و تفصيلا-.

15

¹¹- **لسان العرب**، ابن منظور، ج11، ص100.

¹²- أبجد العلوم، القنوجي، ج1، ص2013.

إذاً؛ هناك غاياتٌ عامة لكلِّ المؤلَّفات الشرعية، سواء كانت هذه المدونات كلاميةً أو تفسيريةً أو حديثيةً أو فقهيةً أو أصوليةً أو مقاصديةً أو لغوبةً و نحوها،

و هناك غاياتٌ خاصة للمؤلَّفات الشرعية بحسب تخصصها العلمي.

2 - 1: الغايات العامة لـ "التأليف الشرعى":

ذكر بعض علماء الشريعة الإسلامية من الأقدمين هذه الغايات العامة في بعض كتبهم، و سيعرض الباحث ما أمكنه من مطالعته من هذه الكتب محترما تسلسلها زمنيا حسب تاريخ وفاة ذاكريها:

✓ الثعلبي أبو إسحاق أحمد (ت427هـ):

اشتهر هذا العَلَم بكتابه في تفسير القرآن الكريم الموسوم بـ "الكشف و البيان"، و قد نبه في مقدمتِه المشتغلِين بِفَن التصنيف و التدوين إلى جملة من الغايات التي ينبغي أن تؤطِّر مصنفاتهم و مدوناتهم، و هي قوله: «و سيبقى لكلِّ مؤلِّف كتاباً في فنِّ قد سيق إليه ألا يَعْدِم كتابة بعض الخِلال التي أنا ذاكِرُها، إمّا استنباط شيء إن كان مُقْفلا أو جمْعَهُ إن كان متفرقا، أو شرْحَه إن كان غامضا، أو حُسْن نَظْم تأليفِه، أو

إسقاطَ شيءٍ و تطويلٍ » 13

فهو -رحمه الله تعالى- قد جعل غايات التأليف الشرعي خمسًا؛ إما أن يُراد من هذا التأليف فتح ما استُغلِق فهمُه مما كُتب في مجال هذا التأليف، أو جمع ما تَشَتَت من مادة علمية مما يرتبط بالجزئية محلِّ البحث والتأليف، أو تفسيرُ ما قد يكون مهماً لدى قارئ المؤلَّف، أو إعادةُ ترتيبِ وتنسيقِ المعارف و المكتسبات العلمية في تخصص ما، أو حذف ما قد يُشكل حشوا و زيادة لا مبرر لها في معالجة عائق معرفي ما و محاولةُ اختزال مادةِ معالجته على طريقة الإيجاز.

13- الكشف و البيان، الثعلبي، تح: أبو محمد بن عاشور، ج1، ص75.

✓ ابن حزم أبو محمد (ت 456ه):

تنوع الإنتاج العلمي لهذا العالم الجليل بين تخصصات علمية شرعية عدة؛ فقد ألّف في الفقه و في الأصول و في الأدب و اللغة و في التاريخ و الأنساب و في الطب و في علم الكلام و الفلسفة و المنطق، حيث جادت قريحته في هذا الفن الأخير بكتاب وَسَمَه به "التقريب لحد المنطق"، ذكر في مقدمته أن نماذج التأليف الشرعي لا تخرج عن سبعة أغراض «... و الأنواع التي ذكرنا سبعة لا ثامن لها، و هي إما شيء لم نُسبَقْ إلى استخراجه فنستخرجُه؛ و إما شيء ناقص فَنتُمِمُه، و إما شيء مخطأ فنصححه، و إما شيء مستغلق فنشرحه، و إما شيء طويل فنختصره، دون أن نحذف منه شيئا يُخل حذفُه إياه بغرضه، و إما شيء متفرق فنجمعه، و إما شيء منثور فنرتبه، ...» ¹⁴

فقد أضاف "ابن حزم" لِما ذكره "الثعلبي" -رحمهما الله تعالى- أن من غايات التأليف الشرعي "الإبداع و الابتكار" لِما لم يكن معهودا و لا معروفا من قبل، وهو ما يتردد في أروقة إنجاز مختلف البحوث العلمية الأكاديمية و قاعات مناقشتها على ألسنة الباحثين بـ "القيمة العلمية المضافة"، و كذا فإن من تلك الغايات النبيلة "التقويم السليم و النقد النزيه"، و هو ما عبر عنه "ابن حزم" بإتمام النقص و تصحيح الأخطاء.

√ ابن العربى أبو بكر (ت 543هـ):

تزخر مكتبة العلوم الشرعية بذخائرَ مما ألّفه الإمامُ "ابن العربي" – رحمه الله تعالى- في شتى الفنون و الحقول المعرفية، و مِن بينها "علوم السنة"؛ حيث شرح "موطأ مالك" و "سنن الترمذي" الذي قال في مقدمته: «و لا ينبغي لحصيف يتصدى إلى تصنيف أن يعدل عن غرضين، إما أن يخترع معنى، أو يبتدع وضعا و مبنى، حسب ما قررناه في "قانون التأويل" و ربطناه

14- التقريب لحد المنطق، ابن حزم، تح: أحمد فريد، ص16.

في "التحصيل" من الجُمل و التفصيل، و ما سوى هذَين الوجهين فهو تسويد الورق و التحلي بحلية السرق» 15

فقد لخص ما ذكره من سبقه في هذا الباب، و جعل غايات "التأليف الشرعي" محصورةً في أمرين اثنين؛ يتمثل أولهما في محاولة عرض مادة علمية سابقة في قالب لغوي بديع شيق و ماتع، و يدور ثانهما حول إمكانية إضافات حقائق علمية جديدة، إنْ على المستوى النظري أو على المستوى التطبيقي.

√ ابن خلدون عبد الرحمن (ت808ه):

مؤسسُ علم الاجتماع و مؤرخُ الملل و النحل و أبرزُ رواد الفكر الإسلامي العلامةُ "ابن خلدون" ذَكَرَ في "المقدمة" من كتابه "ديوان المبتدأ و الخبر في تاريخ العرب و البربر و مَن عاصرهم مِن ذوي الشأن الأكبر" فصلاً تَرْجَمَ له بـ "المقاصدُ التي ينبغي اعتمادُها بالتأليف و إلغاءُ ما سواها"؛ و اعتبر هذه المقاصد سبع غايات، ذكرها مرتبةً على النحو الآتي 16 :

- 1- ابتكارُ موضوع على و تقويمُ أبوابه و فصوله و إحصاءُ مسائله.
 - 2- الحرصُ على بيان المستغلق مما دونه الأوّلون و ألفوه.
- العمل على إصلاح الغلط و تصحيح الخطأ من كلام المتقدّمين بالحجة والبرهان.
 - 4- إتمامُ ما نقص من مسائل فن ما.
 - 5- ترتیب مسائل فن ما و تهذیبها و تنظیمها.
 - 6- جمعُ ما تفرق من متعلقات موضوع ما.
 - 7- تلخيصُ ما كان مطولا و عرضه موجزا.

15- عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي، ابن العربي، ج1، ص4.

¹⁶⁻ تاريخ ابن خلدون، ابن خلدون، ج1، ص731-732.

و بعد بيانه لهذه الغايات و توضيحه لها ببعض الأمثلة من المدونات المشهورة في الفقه و الأصول و اللغة و التفسير قال: «... فهذه جماعُ المقاصد التي ينبغي اعتمادُها بالتأليف ومراعاتها، و ما سوى ذلك فَفِعلُ غيرُ محتاجٍ إليه و خطأٌ عن الجادّة التي يتعيّن سلوكُها في نظر العقلاء» 17

إذاً؛ هذه هي جملة الغايات العامة لم "التأليف الشرعي" التي يجب أن تؤدِّيَها مؤلَّفات البحث في العلوم الشرعية، و الكتابةُ العلمية -في هذا المجال المعرفي- التي تبتعد عن بلوغ هذه المرامي و تحقيقِ هذه المقاصد مضيعةٌ للوقت و مسلبةٌ للجهد، وهي تُعد من جملة لغو الكلام و باطل القول 18 .

2 – 2: الغايات الخاصة لـ "التأليف الشرعي":

الحديثُ عن الغايات الخاصة لم "التأليف الشرعي" هو حديثٌ عما يُعرف بمقاصد العلوم الإسلامية التي يمكن الوقوف عندها في ثنايا كتب و مؤلفات مختلف هذه العلوم؛ فإن علماءنا الأجلاء أنجزوا تراثا شرعيا متنوعا بين علوم قرآن و علوم سنة و علم كلام و فقه و أصول و لغة و أدب و تاريخ و غيرها، و قد ضَمَّنُوا هذا التراث الزاخر نُتَفاً و دُرراً تُؤطِّر و تُوجه طريقة التأليف و منهجَ التدوين و مسلكَ الكتابة في هذه العلوم، بغية أن يتقيَّد بها كل من تَصَدَّر للبحث و التصنيف في هذا المجال.

و الحقيقة التي يُقر بها أهلُ الاشتغال على فن التقصيد أن هذا الجانب لم يأخذ حظه من دراسات المعاصرين، فما أحوج البحثَ الشرعي في الوقت الراهن للتعرف إلى غايات العلوم الشرعية و مقاصدها و غايات التأليف في العلوم الشرعية و مقاصد هذا التأليف، و هذا كي تؤدي الغايات و المقاصد وظيفتها اتجاه تلك العلوم، ضبطًا

و ترشیدا و تجدیدا و تطویرا

19

_

¹⁷⁻ المرجع نفسه الصفحة نفسها

¹⁸⁻ منهج البحث في الدراسات الإسلامية —تأليفا و تحقيقا-، فاروق حمادة، ص117.

¹⁹ رؤى مقاصدية في أحداث عصرية، وصفي عاشور، ص69

لا تتسع طبيعة هذا الوُرَيقة البحثية أن تستوعب الإجابة عن بعض الأسئلة، مثل: ما هي غايات علمي العقيدة و الكلام و ما مقاصد التأليف فهما؟ أو فهما؟ أو ما هي غايات علوم القرآن و السنة و ما مقاصد التأليف فهما؟ أو ما هي غايات علمي الفقه و أصوله و ما مقاصد التأليف فهما؟ أو ما هي غايات علوم اللغة و الأدب وما مقاصد التأليف فهما؟ أو ما شاكلها من أسئلة باقي العلوم الشرعية في ضوء المقاصد و الغايات

يحاول الباحثُ -بمنهجِ التتبُّع و الاستقراء لبعض هذه المؤلفات الشرعية- استنتاج ما يمكن من الغايات المبثوثة في هذه المدونات حسب تخصصها العلمي، ذلك أن بُعد تقصيدِ العلوم و الفنون لم يكن غائبًا لدى علمائنا، بل كان له حضورٌ في مقدمات إنتاجهم المعرفي في هذه العلوم، إلا أنه —كما سبقت الإشارة إليه- سينتخب الباحث بعض حقول التخصصات الشرعية ليذكر ما يتعلق بها من غايات:

✓ في مجال علم العقيدة و علم الكلام:

من المؤكد أن الجدل و المراء في الدِّين ليسا من الغايات الأصلية للتأليف في هذا الفن، بل إن الغاية الأسمى له هي الدفاع عن الإسلام و ردُّ الشُّبه و دحضُ مزاعم أهل الأهواء و الأفكار الضالة، يقول الإمام أبو حامد الغزالي (ت 505ه) في تعريفه لهذا العلم: «علمٌ مقصوده حفظ عقيدة أهل السنة و حراستُها عن تشويش أهل البدعة ...» 20 ، و يقول الشيخ الأكبر محيي الدين بن عربي (ت 638ه) موضحا مقاصد هذا العلم: «و علماء هذا العلم رضي الله عنهم ما وضعوه و صنفوا فيه ما صنفوا ليثبتوا في أنفسهم العلم بالله، و إنما وضعوه ردعًا للخصوم الذين جحدوا الإله أو الصفات أو بين سعد بعض الصفات أو الرسالة أو رسالة محمد الشيخ خاصة، ...» 21 ، و يبين سعد

21 - الفتوحات المكية، ابن عربي، ص91

^{20 -} المنقذ من الضلال و الموصل إلى ذي العزة و الجلال، الغزلي، ص91.

الدين التفتازاني (تـ 792م) هذه الغايات قائلا: «و غايته تحلية الإيمان بالإيقان، و الفوز بنظام المعاش و نجاة المعاد ... و غاية الكلام أن يصير الإيمان و التصديق بالأحكام الشرعية متيقنا محكما لا تزلزله شبه المبطلين ...»

في مجال تفسير القرآن الكريم و علومه:

تُستشف الغاياتُ الخاصة بالتأليف في هذا المجال في معرض حديث العلماء المفسرين لكتاب الله تعالى -قدمائهم و معاصريهم- عما يندرج تحت مسمى "علم

التفسير" و حَدِّهِ و ما لا يندرج تحت ذلك.

فمن القدماء ابنُ عطية (تـ 542هـ) الذي يقول في تفسير "سورة الطلاق": «...وطلاقُ النساء: حَلُّ عصمتهن، و صورةُ ذلك وتنويعُه مما لا يختص بالتفسير ...» ²³ ، و أبو حيان (تـ 745هـ) يذكر -و هو يفسر آية النسخ من "سورة البقرة"-: «...و قد تكلم المفسرون هنا في حقيقة النسخ الشري و أقسامه، و ما اتُّفق عليه منه، و ما اختُلف فيه، و في جوازه عقلاً، و وقوعه شرعاً، و بماذا ينسخ، و غير ذلك من أحكام النسخ و دلائل تلك الأحكام، و طوّلوا في ذلك، و هذا كله موضوعه علم أصول الفقه، فيُبْحث في ذلك كله فيه، و هكذا جَرَت عادتُنا أن كل قاعدة في علم من العلوم يُرجَع في تقريرها إلى ذلك العلم، و نأخذها في علم التفسير مسلمةً من ذلك العلم، و لا نطول بذكر ذلك في علم التفسير ...» ²⁴.

و من المعاصرين صاحبُ المنار «التفسيرُ الذي نطلبه هو فهم الكتاب من حيث هو دِينٌ يُرشد الناس إلى ما فيه سعادتهم في حياتهم الدنيا و حياتهم

23 - المحرر الوجيز، ابن عطية، تح: عبد السلام عبد الشافي، ج5، ص322.

²²- شرح المقاصد، التفتازاني، تح: عبد الرحمن عميرة، ج1، ص175.

²⁴⁻ البحر المحيط، أبو حيان، تح: عادل أحمد و آخرون، ج1، ص511.

الآخرة، فإن هذا هو المقصد الأعلى منه ، و ما وراء هذا من المباحث تابعٌ له وداء أو وسيلة لتحصيله "25، و لعل "الطاهر بن عاشور" (ت 1973م) قد أفاض الحديث عن جملة هذه الغايات و المقاصد في بعض مقدماته التي عقد عن جملة نه التحرير والتنوير"، حيث يذكر في إحداها: «كأني بكم... تتطلعون... إلى الإفصاح عن غاية المفسر من التفسير، و عن معرفة المقاصد التي نزل القرآن لبيانها حتى تستبين لكم غاية المفسرين من التفسير على اختلاف طرائقهم، و حتى تعلموا عند مطالعة التفاسير مقادير اتصالِ ما تشتمل عليه بالغاية التي يرمي إليها المفسر، فَتَزِنُوا بذلك مقدار ما أوْفَى به من المقصد، و مقدار ما تجاوزه، ثم ينعطف القول إلى التفرقة بين من

يفسر القرآن بما يخرج عن الأغراض المرادة منه، و بَيْنَ مَن يُفصل معانيه تفصيلا ...»

✓ في مجال أصول الفقه:

كثيرا ما يحيل علماء التراث الأصولي في مقدمات كتبهم على التنبيه إلى قضية الغاية المقصودة من تأليفهم في هذا الفن أو من هذا الفن ذاته، فالإمام أبو حامد الغزالي (ت 505ه) يذكر في معرض بيانه لسبب تأليفه لكتابه "المستصفى في علم أصول الفقه": «فاقترَح علي طائفةٌ من مُحصلي علم الفقه تصنيفا في أصول الفقه ... فصنفته و أتيتُ فيه بترتيب لطيف عجيب يَطلع الناظر في أول وهلة على جميع مقاصد هذا العلم و يفيده الاحتواء على

²⁵- تفسير المنار، محمد رشيد رضا، تح: عبد الرحمن عميرة، ج1، ص17.

²⁶- التحرير و التنوير، ابن عاشور، ج1، ص38.

جميع مسارح النظر فيه، فكل علم لا يستولي الطالب في ابتداء نظره على مجامعه و مبانيه فلا مطمع له في الظفر بأسراره 27، و حينما بدأ ابن الهمام الحنفي (تـ 861هـ) تحريره بقضايا تناول فيها مفهوم "أصول الفقه" وموضوعه و بعض المقدمات المنطقية و استمداده عَلَّق عليه ابن أمير الحاج الحنفي (تـ 879هـ) شارحا فقال: «... و هذه المذكورات من المقدمات لهذا العلم يتوقف على

معرفتها زيادة بصيرة لمعرفة بعض مقاصد هذا العلم ...» 28.

هذا ما يسر المولى عز و جل جمعه و بيانه، فله الحمد في الأولى و الاخرة، وعسى أن يحظى برضا منه و قبول.

الخاتمة:

بعد هذا العرض المتواضع توصل الباحث إلى استخلاص جملة من النتائج و اقتراح جملة من التوصيات:

أولا: النتائج:

1- يجمع مسمى "التأليف الشرعي" بين ثنائيةٍ قُطْبُها الأول البحث الجاد والتصنيف المتناسق المنسجم، و قُطبها الثاني مادة العلوم الشرعية من توحيد و تفسير و حديث وفقه و أصول و نحوها.

2- تَنطلِقُ فكرةُ "التأليف الشرعي" مِن محاولة حِفظ التراث المتنوع الزاخر للأمة الإسلامية، و الذي أنتجه و ينتجه علماءُ الشريعة الإسلامية عبر تعاقب الأزمنة، كما أنها تنطلق أيضا من المشروع الحضاري المتمثل في ضرورة تحقيق مقصد تبليغ رسالة الإسلام لكل الإنسانية في مختلف الآفاق.

28 - التقرير و التحبير، ابن أمير الحاج، ج1، ص39.

²⁷⁻ المستصفى في علم أصول الفقه، الغزالي، تح: حمزة بن زهير، ج1، ص5-6.

3- حتى تُؤْتِيَ عمليةُ "التأليف الشرعي" أُكْلَهَا لا بد من مراعاة مجموعة من الغايات و المقاصد بسطها ثلة من علمائنا في كتبهم، و هذه الغايات منها العامة في كل تأليف شرعي، و منها ما يختص بنوع التخصص العلمي الذي يراد التأليف فيه.

ثانيا: التوصيات:

1- دعوة الطلبة الباحثين و المقبلين على إنجاز بحوث للتخرج أن يؤطروا دراساتهم وكتاباتهم العلمية وفق غايات التأليف الشرعي و مقاصده المستقاة من تنظير علماء التراث الإسلامي.

2- دعوة خبراء الدراسات الشرعية لمزيد البحث في مشروع تقصيد العلوم و محاولة تجديد الدرس في العلوم الإسلامية و تطويره على ضوء مقاصد كل علم و غايات كل فن.

هذا و إن كل إنسان عرضةٌ للسهو و النسيان، و رغم ما بُذل في هذه الدراسة من الوُسع فإنه جهدُ المقل يعتريه النقص و يتخلله الخطأ، شأنُ كلِّ أعمال البشر:

و ما أبرئ نفسي إنني بشر أسهو و أخطئ ما لم يحمني قدر و ما ترى عدرا أَوْفَى بدى زلل من أن يقول مُقِراً إنني بشر و

و لعله يكون في المستقبل بدايةً لموضوعٍ أو مادةً لدراسةٍ لمن هو أكفأ و أعلم من صاحبه، فما وافق الصواب فهو بتوفيق من الله تعالى، و ما جانبَهُ فهو من تقصير من الباحث، و عسى الله الكريم ربُّ العرش العظيم أن يجعل هذا العمل خالصاً له وحده، و أن يثيب مُنجِزَهُ على ما أنفق من طاقة في إخراجه، و أن ينفعه بما فيه و ينفع به الغير، والصلاة و السلام على الحبيب المصطفى و على آله وصحبه.

قائمة المصادرو المراجع:

1. أبجد العلوم، حسن خان القنوجي، منشورات وزارة الثقافة، دمشق.

- 2. تاریخ ابن خلدون، عبد الرحمن بن خلدون، دار الفکر، بیروت، ط1، (2001م).
- 3. التقريب لحد المنطق، أبو محمد بن حزم، تح: أحمد فريد، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ط)، (د.ت).
- 4. التقرير و التحبير، ابن أمير الحاج، المطبعة الأميرية، مصر، ط1،
 (1316هـ).
- 5. حقوق الاختراع و التأليف في الفقه الإسلامي، حسين بن معلوي، دار طيبة، الرباض، ط1، (2004م).
- 6. شرح المقاصد، سعد الدين التفتازاني، تح: عبد الرحمن عميرة، دار عالم الكتب، بيروت، (1989م).
- 7. عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي، أبو بكر بن العربي، دار الكتب العلمية، (د.ط)، (د.ت).
- 8. القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، مؤسسة الرسالة، ببروت.
- 9. كشاف اصطلاحات الفنون و العلوم، محمد التهاوني، تح: رفيق العجم و علي دحروج، مكتبة لبنان، ط1، (1996م).
- 10. كشف الظنون عن أسامي الكتب و الفنون، حاجي خليفة، دار الفكر، بيروت، (1402م).
- 11. الكشف و البيان، أبو إسحاق الثعلبي، تح: أبو محمد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، (2002م).
- 12. الكليات، أبو البقاء الكفوي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، (1421هـ).
 - 13. لسان العرب، محمد بن منظور، دار صادر، بيروت.
- 14. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس، تح: عبد السلام هارون، دار

الفكر.

15. المنقذ من الضلال و الموصل إلى ذي العزة و الجلال، أبو حامد الغزالي، دار الأندلس، بيروت، (1983م).

16. منهج البحث في الدراسات الإسلامية -تأليفا و تحقيقا-، فاروق حمادة، مطبعة النجاح، الدار البيضاء، ط1، (1995م).